

وزارة التنمية المحلية

جهاز الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجي

ملخص تعديل عقد التأسيس والنظام الداخلي

للجمعية التعاونية الإنتاجية للطرق والمحاجر والأعمال المدنية بمحافظة البحيرة

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الإنتاجية للطرق والمحاجر

والأعمال المدنية بمحافظة البحيرة والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٠١٥/٨/٨

الموافقة على الآتي :

أولاً - إضافة غرض جديد للمادة (٤) من النظام الداخلي ، وهو :

استيراد احتياجات الأعضاء من الخامات ومواد البناء والمعدات والآلات الحديثة اللازمة لأعمال البناء والتشييد والطرق وشبكات المياه .

ثانياً - تعديل الفقرة الثانية من المادة (٣٤) من النظام الداخلي ، لتصبح :

وعلى ألا يزيد مجموع المكافآت عن (١٠٪) من صافي الربح بحد أقصى قدره ٢٠٠ ج (فقط ألفاً جنيه لا غير) للعضو الواحد في السنة .

ثالثاً - تعديل الفقرة الثالثة من المادة (٣٤) من النظام الداخلي ، لتصبح :

ويمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافأة عن حضور الجلسات وقدرها ٦٠ جنيهًا (فقط ستون جنيهًا لا غير) للعضو الواحد عن كل جلسة ، على ألا تصرف هذه البدلات عن أكثر من ثلاثين جلسة في السنة للمجلس ولجانه .

رابعاً - تعديل الفقرة (٦) من المادة (٥٠) من النظام الداخلي ، لتصبح :

(٪٥) بحد أقصى حصة العاملين بالجمعية يراعى في توزيعها مدى مساهمتهم في تنفيذ الخطة السنوية وتحسين الأداء فيما لا يجاوز مرتب أربعة شهور أو ألف وخمسمائة جنيه في السنة أيهما أقل .

وقد تم تسجيل التعديل بالجهاز تحت رقم (٦٣٤) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧

مدير عام

الإدارة العامة للتعاون الإنتاجي

إبراهيم فرج